

ملف الكويزات والمراجعات :

أصول الفقه

أعداد :

عيون المهيا ، Leader



.....(أسئلة اللقاءات الحية).....

1	يهتم اصول الفقه بالأدلة التفصيليه ؟	أ	صح	ب	خطا
2	التعريف اللقبى لأصول الفقه هو العلم بالأحكام الشرعيه المكتسبه من الأدله التفصيليه	أ	صح	ب	خطا
3	معاني كلمه اصل اصطلاحا الدليل ، القاعده الكليه ، الراجح ، المستصحب	أ	صح	ب	خطا
4	من معاني كلمه الأصل ف الأصطلاح الدليل	أ	صح	ب	خطا
5	ينقسم الحكم الشرعي الى خمسه اقسام	أ	صح	ب	خطا
6	يستحق الثواب فاعله ويستحق العقاب تاركه تعريف الواجب	أ	صح	ب	خطا
7	اصول الفقه ينظر للأدله الاجماليه	أ	صح	ب	خطا
8	الفقه ينظر بالأدله التفصيليه	أ	صح	ب	خطا
9	اتفق العلماء ان لا فرق بين الفاسد والباطل في المعاملات	أ	صح	ب	خطا
10	فرق الجمهور في المعاملات بين الفاسد والباطل	أ	صح	ب	خطا
11	ذهب الحنفيه الى ان المعامله اذا فقدت ركن اساس او شرط من شروط الاساسيه تسمى فاسده	أ	صح	ب	خطا

11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
ب	ب	ب	ا	ا	ا	ب	ا	ا	ب	ب
سد10 : التصحيح (الحنفية)										

12	روى البخاري ومسلم عن ابي حفص عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صل الله عليه وسلم قال انما الأعمال بالنيات (من اي قسم من اقسام المتن) السنه القولية..	أ	صح	ب	خطا
13	في قياس الفأره على الهرة والحكم بطهارة سورها لكثرة طوفانها, الأصل هو	أ	الفأره	ب	الهره
14	من اركان القياس الفرع ويسمى	أ	المقيس	ب	المقيس عليه
15	اكثر من عمل بالمصلحة المرسله من الأئمه هو الأمام مالك	أ	صح	ب	خطا
16	الأمر المطلق المجرد من القرائن يحمل على؟	أ	صح	ب	خطا
17	حكم المنهي عنه لذاته؟ لا خلاف بين العلماء يقتضي الفساد والبطلان باتفاق العلماء الجمهور والحنفية..	أ	صح	ب	خطا
18	حكم المنهي عنه لغيره؟ اذا كان النهي عن شي لأجل وصف ملازم له فهو باطل عند الجميع الحنفية والجمهور	أ	صح	ب	خطا
19	فقه المعاملات عند الجمهور باطل والحنفية فاسد	أ	صح	ب	خطا
20	الراجح والمستصحب من معاني :	أ	كلمة أصل اصطلاحاً	ب	اصول لغه
		ج	اصول الفقه باعتباره مركباً	د	الفقه لغه

20	19	18	17	16	15	14	13	12
ا	ا	ا	ا	ا	ا	ا	ب	ا

21	الفقه يعني بالأدلة الإجمالية :	أ	صح	ب	خطا
22	الفائدة العظمى من أصول الفقه وضع الأسس والقواعد التي يستعين بها الفقيه في استنباط الاحكام الشرعية من الأدلة :	أ	صح	ب	خطا
23	كلمة (اقتضاء او تخييراً) في تعريف الحكم الشرعي تدل على الحكم :	أ	التكليفي	ب	الوضعي
		ج	لا شيء مما سبق		
24	ينقسم الحكم الشرعي إلى :	أ	قسمين (تكليفي + وضعي)	ب	خمسة اقسام
		ج	ثلاثة اقسام		
25	المكروه تحريمًا من أقسام :	أ	الحكم التكليفي عند الحنفية	ب	الحكم الوضعي
		ج	الحكم التكليفي عند الجمهور		
26	في ذكرهم لأقسام الحكم التكليفي نظروا الى نوع الدليل الذي يثبت به الحكم :	أ	الحنفية	ب	الجمهور
27	الواجب الكفائي ممكن أن ينقلب إلى واجب عيني :	أ	صح	ب	خطا
28	الواجب الكفائي من أقسام الواجب بإعتبار :	أ	المكلف بأدائه	ب	الوقت
29	من أمثلة الواجب المضيق :	أ	الصلوات الواجبه	ب	الصوم
		ج	(أ+ب)	د	

29	28	27	26	25	24	23	22	21
ب	ا	ا	ا	ا	ا	ا	ا	ب
س21 : التصحيح (أصول الفقه)								

30 فعل النبي إذا لم يداوم على الشيء هذا يدل على أنه :		
أ	مكروه	ب
ج	مندوب	واجب

31 من الأدلة المتفق عليها :		
أ	الاستحسان	ب
ج	القياس	المصلحة المرسله

32 الذي لا يكون مشروع لا بأصله ولا بوصفه هو المحرم لغيره :		
أ	صح	ب
التصحيح (المحرم لذاته)		
		خطا

33 نفي الجناح من صيغ :		
أ	الواجب	ب
ج	المُباح	المكروه

34 ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم :		
أ	السبب والعلة	ب
ج	المانع	الشرط

35 مرور الحول بالنسبة لوجوب الزكاة :		
أ	شرط	ب
ج	عله	سبب

36 المانع له :		
أ	ثلاثة أقسام	ب
ج	اربعه أقسام	قسم واحد

37 اتفق العلماء أن لا فرق بين الباطل والفاقد في المعاملات :		
أ	صح	ب
		خطا

38 مآشرع من الاحكام استثناء لوجود عذر شاق :		
أ	الرخصة	ب
ج	العزيمه	الحكم

38	37	36	35	34	33	32	31	30
ا	ب	ا	ا	ا	ج	ب	ج	ج
س37 : التصحيح (في العبادات)								